

# المجلس(901) | #شرح\_صحيح\_البخاري\_الجديد | الشيخ عبد المحسن العباد | #الشيخ\_عبدالمحسن\_العباد

عبدالمحسن العباد

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام على عبد الله ورسوله. نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. أما بعد فيقول أمير المؤمنين في الحديث ابو عبد الله محمد ابن اسماعيل البخاري رحمه الله تعالى يقول في كتابه الجامع الصحيح -

00:00:02

سنة الجلوس في التشهد وكانت ام الدرداء تجلس في صلاتها جلسة الرجل وكانت فقيهه قال حدثنا عبد الله ابن مسلمة عن مالك عن عبد الرحمن ابن القاسم عن عبد الله ابن عبد الله انه اخبره انه كان يرى عبد -

00:00:22

ابن عمر رضي الله عنهما يتربى في الصلاة اذا جلس ففعلته وانا يومئذ حديث السن فنهاني عبدالله بن عمر وقال انما سنة الصلاة ان تنصب رجلك اليمنى وتتنبى اليسرى فقلت انك تفعل -

00:00:42

ذلك فقال ان رجلي لا تحملاني. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين اما بعد تقول الامام البخاري رحمه الله باب سنة الجلوس في التشهد التشهد هو -

00:01:02

الذكر الذي يؤتى به في اه وسط في بعد الركعتين سواء كانت يعني اه ثنائية او دولابية او رباعية ويؤتى به ايضا في اخر الصلاة في اخر الصلاة اه اه سواء كانت ثلاثة او رباعية. فهناك تشهدان التشهد الاول والتشهد الاخير -

00:01:28

اقصدوا بقول السنة الجلوس يعني في التشهد اي الكيفية او الذي اه جاءت به سنة عن رسول الله عليه الصلاة سلام في كيفية الجلوس في التشهد وقد اورد هذا اللاثر وقد اورد اولا اللاثر عن ام الدرداء رضي الله تعالى عنها كانت تجلس جلسة الرجل -

00:01:58

وكانت فقيهه المقصود من هذا ان المرأة مثل الرجل في الصلاة. وفي افعال الصلاة وان جلستها جلسة الرجل. وانه لا فرق بين الرجال والنساء الا اذا وجد دليل يدل على تفريقه بين الرجال والنساء. الاصل هو التساوي بين نساء النساء الرجال -

00:02:25

الاحكام. حتى يأتي دليل يفرق بينهما. ويجعل النساء الرجال لهم حكم النساء لهم لهن حكم خاص هذا هو الاصل. وهذا دلال على الاصل هذا الذي فعلته ام الدرداء رضي الله تعالى عنها جالا على هذا غصب -

00:02:48

وهن الاصل هو تساوي بين رجال والنساء حتى يأتي دليل ويقول النساء تفعل كذا والرجال يفعلون كذا فاذا فعلها هذا يعني جار على الاصل. الذي هو عدم التفريق بين الرجال والنساء في الاحكام الا بدليل يفرق بينهم -

00:03:08

والادلة والامور او الاشياء التي يفرق بينها بينهن يعني هي كثيرة متفرقة يعني في في الكتب وانا قد ذكرت جملة منها في اه الفوائد المتنقاة يعني من فتح الباب وكتب اخرى يعني جمعت مجموعة منها يعني مثل الامور الخمسة التي المرأة على مصنع رجل -

00:03:27

وهي الميراث والشهادة والحقيقة والعتق امرت يعني هذه الخمسة يمر على المسلم الرجوع. ومثل الفسل من بول الجارية ونضج من بول الغلام. ومثل الوقوف عند رأس الرجل وعند وسط المرأة في صلاة الجنائز وغير ذلك من الاشياء التي جاءت للتفرق. فاذا هذا -

00:03:57

عن ام الدرداء رضي الله تعالى عنها رحمة الله عليها ان المقصود به انه جار على الاصل الذي هو عدم التفارق بين الرجال والنساء الا

00:04:27 بدليل. وقوله وكانت فقيهه يعني ان فعلها وكونها تفعل ذلك وهي يعني فقيهه -

يعني هذا من فقهها يعني هذا من فقهها. والمقصود بالمردء هي التابعية. التابعية التي هي صغرى لأن ام المردء واحدة صحابية والثانية تابع وصحابية ليس لها رواية. والذي يذكر في الكتب في الرواية او في الفقه انما يراد به ام المردء -

00:04:47

التابعية يراد بهم والمردء التابعية ذكر حديث عن عبد الله ابن عبد الله انه كان يرى عبد الله ابن عمر يتربع في الصلاة اذا جلس. قال نعم عبد الله ابن عمر رضي الله تعالى عنهم رأه ابنه عبد الله ابن عبد الله وهو اسمه على اسم أبيه -

كنيته كنية أبيه هذا ابو عبد الرحمن وهذا ابو عبد الرحمن كان آيا يرى اباه يتربع يعني في الصلاة يعني التربع الذي هو الجلوس يعني متربعا يعني على غير الهيئة التي يكون الانسان فيها في التشهد -

00:05:46

الجلسة بين السجدين حيث يعني آيا ينصب آيا اليمنى ويجعل بطون اصابعها الى القبلة واليسرى يعني يثنىها ويجلس عليها او يتورك هذا هي الهيئة التي تكون ابن عمر رضي الله عنه كان يتربع -

00:06:06

والتربيع غير هذه الهيئة. فكان ابنه عبد الله كان يفعل مثل ما يفعل. فقالوا له فنهاه عن ذلك وقال انك تفعل هذا قال ان رجالا ان رجالا لا تحملان يعني انه فعل ذلك للضرورة وللحاجة الى -

00:06:31

ذلك هو الانسان الذي ليس بحاجة الى هذا يفعل الهيئة التي ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. ثم بين في هذا الحديث التي يكون عليها في التشهد وكيفية الجلوس للتشهد. وهي ان يصل اليمنى الرجل اليمنى ينصبها ويدع -

00:06:51

كان صدرها الى صدورها الى القبلة وبطون اصابعها واطراف اصابعها الى قبلة. ويثنى اليسرى ويثنى اليسرى يعني انه لا ينصبها وهو اما ان يفترشها او يجلس على -

00:07:11

ويدخل اليسرى حتى تظهر من تحت يعني ساقه اليمنى فالجلوس للتشهد له وهيئتان هيئة تكون يعني افتراض بان يفترش لليسري نجلس عليها الى فرشك او يتورك يعني يخرجها على يمينه حتى تخرج من تحت ساقه -

00:07:31

ويجلس على ورده ويجلس على وركه اليسير ويجلس على وركه اليسير. فبين له رضي الله تعالى عنه الهيئة المنشورة والسنة التي سنها رسول الله صلى الله عليه وسلم في التشهد وهي هذه الهيئة -

00:08:01

وقد جاء في الحديث سيأتي ان جلوس التشهد فيه فراش وتورك للثواب يكون في التشهد الاول والتورك يكون في التشهد الاخير في الصلاة التي فيها التي فيها تشهدان يكون فيها التورك. واما الافتراض يكون بين السجدين ويكون افتراض الرجل اليسرى يكون بين السجدين ويكون في -

00:08:21

التشهد الاول كما جاءت بذلك السنة فصل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. وقوله سنة الجلوس في التشهد ذلك يعني بيان سنة الرسول صلى الله عليه وسلم. والسنة هنا اعم من ان تكون من قبيل -

00:08:51

تعب الذي هو في اصطلاح الفقهاء. لأن السنة تطلق اربعة اطلاقات. السنة تطلق اربعة طلقات اعمها المراد عمها كل ما جاء عن الرسول عليه الصلاة والسلام من اقوال وافعال وتقريرات هذا هو سنة الرسول صلى الله عليه وسلم. وهي بمعنى الحديث بمعنى ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم هو من -

00:09:11

ومنه قوله صلى الله عليه وسلم من رغب عن سنته فليس مني. والمراد بالسنة الطريقة والمنهج الذي يكون عليه عليه والسلام والذي جاءت في اقواله وافعاله. لأن كل ذلك يقال له سنة. يقال له سنة الرسول عليه عليه الصلاة والسلام -

00:09:41

ولهذا جاء في حديث معاذ الحديث المشهور آيا فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين يعني كل ما جاء عن صلى الله عليه وسلم من الكتاب والسنة هو سنة الرسول صلى الله عليه وسلم. هاي طريقته ومنهجه. وهذا اعم المعاني السنة -

00:10:00

والمعنى الثاني ان السنة يراد بها الحديث. يراد بها الحديث. حديث الرسول عليه الصلاة والسلام. واذا جاء عطف السنة على الكتاب فالمراد به حديث الرسول عليه الصلاة والسلام. ولهذا يأتي في كلام الفقهاء وكذلك شراح الحديث. وهذه المسألة دل عليها -

00:10:20

الكتاب والسنة والاجماع. دل عليها الكتاب والسنة والاجماع فعطف عطف السنة عن الكتاب يدل على ان المقصود بذلك حديث الرسول عليه الصلاة والسلام. حديث الرسول عليه الصلاة والسلام. والمعنى الثاني السنة بمعنى - 00:10:40  
ما يقابل البدعة ما يقابل البدعة لان هناك سنة وهناك بيعة سنة وفق ما جاء عن الرسول عليه الصلاة والسلام وبعد مخالفة لما جاء عن رسول الله عليه الصلاة والسلام - 00:10:56

ولهذا يعني يأتي في بعض الترجم لبعض الاشخاص يصفون فلان سني يعني فلان صاحب سنة يعني معناه انه على يعني على على على هدي من كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم وليس عليها بيعة. وليس - 00:11:10  
على بيعة والمعنى الرابع هو السنة بمعنى المندوب. وهذا في اصطلاح الفقهاء. فانهم يعبرون عن الشيء الذي لا فيجب ويؤمر به وليس بواجب يعبرون عنه بان يقولوا ان يستحب ويسن ويندب - 00:11:30  
فيقال مندوب ومستحب وسنة يسن كذا يعني معناها الذي آآآ امر به الشارع امرا غير جاز. يعني ما جاء فيه الامر على لا ليس على سبيل الجزم - 00:11:57

انما على سبيل الندب وانما مثل قوله عليه الصلاة والسلام لو لا ان اشق على امتى لامرتهم بالسوق عند كل صلاة يعني امرت لهم امر اجاب. لأن الاستحباب حاصل. يعني كونه امرهم امر استحباب هذا حاصل. ولكن - 00:12:17

الذى اه تركه النبي عليه الصلاة والسلام ولم يعني بأمرهم به هو الامر بالايحاب انه انه يكون واجبا عليهم. لو لا ان اشق على امتى لامرتهم بالسوق عند كل صلاة. الفقهاء عندهم - 00:12:37

ان سنة يراد بها ما يماثل المندوب. يعني الذي آآ مع يعني هو هو الذي يقولون ما يثاب فاعله ولا يعاقب تاركه وي يعني ويطلب الشارع طلبا غير جاز طلبا غير جاز من فعله اثيب ومن لم فعله ليس عليه شيء الا اذا تركه رغبة عن السنة. اذا كان تركها - 00:12:57  
رغبة عن السنة فهذا يؤخذ على رغبته عن السنة. لقوله صلى الله عليه وسلم من رغب عن سنتي فليس مني. لأن السنة في هذا الحديث يعني يدخل فيها الواجبات والفرائض والمستحبات سواء جاءت في الكتاب والسنة كلها يقال لها سنة الرسول - 00:13:27  
صلى الله عليه وسلم قال حدثنا عبد الله بن مسلم المسلمة القعنبي عن مالك نعم عن عبد الرحمن بن القاسم نعم عن عبدالله بن عبدالله نعم. عن ابن عمر. عبد الله بن عبدالله بن عمر. نعم - 00:13:47

احنا الان السنة للمريض في كيفية جلوسه لا اذا كان ان المريض يعني لا يؤثر عليه يعني هذا فيجلس الجلة التي هي لكن اذا اذا كان يشق عليه يتربع. لأن ابن عمر رضي الله عنه يعني بين السبب الذي جعله - 00:14:11  
ولا يفعل هذه الهيئة التي جاءت عن رسول الله عليه الصلاة والسلام قال حدثنا يحيى بن بكر قال حدثنا الليث عن خالد عن سعيد عن محمد بن عمرو بن حلحة عن محمد بن عمرو - 00:14:39

ابن عطاء قال وحدثنا الليث عن يزيد ابن ابي حبيب ويزيدي ابن محمد عن محمد ابن عمر ابن حلحة عن محمد ابن عمرو ابن انه كان جالسا مع نفر من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم. فذكرنا صلاة النبي صلى الله - 00:14:56  
عليه وسلم فقال ابو حميد الساعدي رضي الله عنه انا كنت احفظكم لصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم انا كنت انا كنت احفظكم. نعم. لصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم.رأيته اذا كبر جعل يديه حذاء منكبيه - 00:15:16  
اذا رکع امكن يديه من ركبتيه ثم هصر ظهره. اذا رفع رأسه استوى حتى يعود كل فقار مكانه اذا سجد وضع يديه غير مفترش ولا قابضهما. واستقبل باطراف اصابع رجليه القبلة. اذا جلس - 00:15:40

في الركعتين جلس على رجله اليسرى ونصب اليمنى. واذا جلس في الركعة الاخيرة قدم رجله اليسرى ونصب والاخرى وقعد على مقعده. وسمع الليث ابن يزيد وسمع الليث يزيد ابن ابي حبيب ويزيدي ابن ويزيد - 00:16:00

وسمع الليث يزيد ابن ابي حبيب. ويزيدي من محمد ابن حلحة. وابن حلحة من من ابن عطاء قال ابو صالح عن الليث كل فقار وقال ابن المبارك عن يحيى ابن ايوب قال حدثني يزيد ابن - 00:16:20  
ابن ابي حبيب ان محمد بن عمرو حدثه كل فقار ثم ذكر ثم ذكر حدث ابي ابي حميد الساعدي رضي الله تعالى عنه الذي بين فيه

كيفية الجلوس للتشهد الاول او التشهد الاخير. التشهد الاول او التشهد الاخير. وذكر صفة - 00:16:40

الرسول عليه الصلاة والسلام وكان جماعة من اصحاب الرسول عليه الصلاة والسلام اجتمعوا وفيهم ابو حميد رضي الله عنه فقال انا اعلمكم صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم. انا اعلمكم بصلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:17:08

قال هذا من اجل ان يبين علمه ومعرفته بالكيفية التي كان عليه الصلاة والسلام يصلی بها صلاته صلى الله عليه وسلم وذلك لانه كان يرمقها ويتابعه ويعرف ماذا يفعل في اه في حال اه في احوال صلاته كلها قال ذلك من اجل ان - 00:17:27

ان اه يتوجه الناس للأخذ عنه وهذا ترغيب منهم رضي الله عنهم في اتباع السنن واقضيها عنهم بيان ان لهم عندهم خبرة وعندهم معرفة وانهم متحققون مما يروونه عن رسول الله عليه الصلاة والسلام. وهو يقول - 00:17:57

وهذا ليس من اجل يعني المباهاة وانما من اجل الحرص على ان يؤخذ عنهم الحديث وان تؤخذ عنهم السنن وان وانهم يبلغون ما جاء عن الرسول عليه الصلاة عليه الصلاة والسلام كما تلقوه - 00:18:17

رسول الله عليه الصلاة والسلام عليه الصلاة والسلام. ولهذا كانوا خير الناس. وهم الواسطة بين الناس وبين رسول الله عليه الصلاة والسلام. ما عرف الناس كتابا ولا سنة الا عن طريق الصحابة كل خير وهدى حصل لهذه الامة انما وصل عن طريق الصحابة. فهم

الواسطة بين الناس وبين رسول الله - 00:18:37

صلى الله عليه وسلم. ما عرف الناس كتابا ولا سنة الا عن طريق الصحابة وكانوا رضي الله عنهم حريصين على تبليغ السنن وعلى تلقيتها عن رسول الله عليه الصلاة والسلام - 00:18:57

تلقيها عن رسول الله عليه الصلاة والسلام. فهذا هو الذي جعله يقول انا اعلمكم وجاء في بعض الروايات انه قال لست اكثرا اكثرا وانا مرفقة له واتصالا به صلى الله عليه وسلم. ولكنه اراد ان يبيّن يعني - 00:19:11

انه كان يتبع افعاله عليه الصلاة والسلام وهيئاته في الصلاة حتى يعرف ويتحقق الكيفية التي كان عليها عليه الصلاة والسلام طلب واحد يعني اه صلى بهم ويعني بالكيفية التي يعني آآ كانوا عليها وصفها عليه الصلاة والسلام رضي الله - 00:19:31

طبعا بقوله آآ كان يفعل كذا وي فعل كذا قال ايش قال في اولهارأيته اذا كبر جعل يديه حذاء منكبيه.رأيته اذا كبر يعني للاحرام. تكبيرة الاحرام الذي يكون بها الدخول في الصلاة والتي هي مفتاح الصلاة تفتح بها الصلاة - 00:19:59

و قبلها لا يكون الانسان مصليا وبحصولها يدخل في الصلاة. ولهذا قيل لها تكبيرة الاحرام لأن يحرم بعدها امور كانت حلالا قبلها. لانه قبل ان يقول الله اكبر يلتفت ويتكلم ويشرب ويأكل - 00:20:29

قدم ويتأخر لانه ليس في صلاة. فإذا قال الله اكبر خلاص دخل في الصلاة. ولهذا جاء عن النبي عليه الصلاة والسلام انه قال تحريمها التكبير وتحليلها التسليم. تحريمها تكبير. يعني معناها الانسان يدخل فيها بالتكبير. ويحرم عليه بالدخول في - 00:20:49

بالدخول في الصلاة امور كانت حلالا له قبل ان يدخل فيها. كان اذا تكبر رفع يديه حذاء منكبيه يعني معناه انه يرفعهما بمحاذة المنكبين. وجاء انه يرفعهما اكثرا من ذلك. يعني الى محادثة لاذنهم - 00:21:09

ولكن في حديث ابي حميد وقد جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا وهذا وكل من ذلك صحيح ثابت عن رسول الله عليه الصلاة والسلام اه كان اذا تكبر رفع يديه. ورفع اليدين آآ جاء في عن رسول الله عليه الصلاة - 00:21:29

الصلاه والسلام في اربعة مواضع عند تكبيرة الاحرام وعند الركوع وعند الرفع منه وعند القيام من التشهد الاول. نعم واذا رکع امکن يديه من رکبتيه ثم هصر ظهره. واذا رکع امکن يديه من رکبتيه - 00:21:51

يعني معناها انه وضع رکبتيه على رجليه متمكنا يعني ذلك متمكنا على رکبتيه. وهصر ظهره يعني ليس المقصود انه اسر ظهره حتى يقوم بالقوس؟ وانما يعني معناه انه آآ انه آآ جعله - 00:22:12

يعني مستويها بحيث تكون اه رأسه مسابتا لظهره. بحيث يكون رأسه مسامتا لظهره ليس يعني الرأس مرتفع ولا منخفض وانما هو متباين ومتتساوي مع الظهر عصر ظهره يعني في الركوع. ليس المقصود بذلك انه يكون كالقوس يعني آآ - 00:22:32

يكون راسه نازل وظهره كالقوس وانما هو مستقيم. يعني رأسه مقدمه ومؤخره متتساويان. نعم فاذا رفع رأسه استوى حتى يعود كل

فقار مكانة. فإذا رفع رأسه من الركوع استوى قائمًا - 00:23:02

حتى يعود كل فقارب مكانه. يعني الذي حصل في هذا العصر وبهذا الركوع حيث يعني وضع الجسم يعني فطار الظهر تغيرت عن حال الوقوف في رکوعه يقوم حتى يستقيم وحتى يعود كله في قلبه - 00:23:24

إلى مكانه الذي كان عليه قبل أن يرکع. ومعنى ذلك أنه يطمئن. يطمئن في القيام بعد الركوع ولهذا جاء في حديث المسيح في صاته ثم ارفع راكعا ثم ارفع قائما ثم افعل كذا ثم افعل كذا معنى ذلك أن - 00:23:52

يصير فيه يعني في هذه الأركان أن يعني يطمئن فيها. لا يكون مستعجلا بحيث أن يكون ركن بعد ركن بعدها مباشرة وإنما يكون قد استقام. يعني حتى يعود الكل فقار يعني إلى مكانه الذي كان عليه قبل أن يرکع - 00:24:11

نعم فإذا سجد وضع يديه غير مفترش ولا قابضهما. واستقبل باطراط اصابع رجليه القبلة فإذا سجد في الصلاة آآ وضع يديه وضع يديه غير مفترش غير مفترش لها ولا قابض لها. غير مفترش - 00:24:31

يعني مسترشدي ذراعيه بحيث يكون ذراعين مبسطة على الأرض من الذراع إلى آخر الأصابع والى يعني أعلى الأصابع مفترش كما يفترش في الكلب كما مر في الحديث أن الرسول نهى عنه من الفراش كالفراش الكهف - 00:24:58

غير مفترش ولا قابض. يعني غير مفترش ليديه ولا قابض. القبض يحتمل أن يكون معناه أنه غير قابض لها وإنما مبسوطتان هكذا وكذلك أيضاً أنه يحتمل وكل من هو صحيح أنه يعني لا يلتصق يعني أه عضديه أو ذراعيه - 00:25:17

بعنديه أو يعتمد على فخذيه وإنما يجافي بينهما. لانه بهذه الهيئة يكون اعتمد على يديه بخلاف ما إذا الصدقها في جنبه فإن الاعتماد على جنبه أو على فخذيه لكنه إذا فعل هذه الآية تمكن - 00:25:42

من السجود على يديه والاعتماد على يديه في سجوده. فإذا غير مفترش فافتراض الكلب وغير قابضاً سواء قبض اليدين دون أن يبسطهما أو آآ يعني آآ ليس ملتصقاً به عضديه أو ذراعيه في جنبه أو على فخذيه وإنما يكون مجافيا - 00:26:02

واستقبل بيطون أصابع رجليه القبلة. يعني معناه أنه يعني يعني يسجد على على بثري يجعل أصابعها متوجهة إلى القبلة. نعم فإذا جلس في الركعتين جلس على رجله اليسرى ونصب اليمنى. وهذا محل شاهد من ايراد الحديث. في التشهد أو سنة التشهد - 00:26:30

الجلوس في التشهد. يعني أنه آآ إذا جلس بعد الركعتين سواء كانت الركعتين يعني هي كامل الصلاة كالفجر أو كالسنن أو السنن فيعني أو كانت رباعية أو ثلاثة فإنه بعد الركعتين يجلس - 00:26:57

هذه الجلسة التي هي نصب القدم اليمنى والاتجاه بين اطراف اصابعها القبلة وثني الرجل اليسرى حتى يجلس عليها. ويجلس عليها يعني بينها ويضجعها حتى يجلس عليها هذه الهيئة التي بينها أبو حميد في صفة صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم في التشهد - 00:27:23

الأول الذي يكون بعد الركعتين سواء كان صلاة ثنائية أو ثلاثة أو رباعية. نعم قال وإذا جلس في الركعة الأخيرة قدم رجله اليسرى ونصب الأخرى وقعد على مقعدهه وإذا جلس في الركعة الأخيرة يعني بعد الركعة الأخيرة إذا جلس للتشهد بعد الركعة الأخيرة فإنه - 00:27:53

يرصد اليمنى كما فعل التشهد الأول فإذا ان اصابعها القبلة يثنى الرجل اليسرى ويؤخرها يعني عن الهيئة التي كانت عليها يوم التشهد الأول. يعني التشهد الأول فنهى وجلس عليها. وأما إذا تناهى وآخرها إلى - 00:28:27

في اليمنى حتى خرج طرفها من تحت الساق اليمنى. وجلس على مقعدهه على وركه ولهذا قال بتورط يقال في التشهد الأول الافتراض هو في التشهد الأخير للتورك. الرجل اليسرى يجلس عليها - 00:28:47

يخرجها إلى جهة اليمنى ويجلس على وركه اليسرى. ويجلس على وركه اليسرى فيقال له تورك وافتراض يعني الفراش للرجل اليسرى وتورك جلوس على الورك اليسرى بعد أن قدم أه الرجل اليسرى حتى خرجت اطراف اصابعه او جزء منها اه من تحت - 00:29:08

قدمه وتحت ساقه اليمنى. هذه كيفية أه التشهد. أه جلوس التشهد الأخير وهو للسراج وقد حصلت المغایرة يعني بين التشهد

الاول والتشهد الاخير قيل كون الانسان يعني يميز بين التشهدين بهذه الهيئة - 00:29:35

ويتذكر يعني بهذا يعني في التشهد الاول والتشهد الاخير. وايضا آآ كون المسبوق اذا جاء ورأى هذه الهيئة يعرف انه في اخر الصلاة او في اول الصلاة او في وسط الصلاة - 00:29:59

فاما كان مفترشا يعني اه معناه في التشهد الاول اذا كان متوركا معناه التشهد الاخير وكذلك ايضا من فوائد ذلك ان التشهد الاخير يكون في طول وفيه كثرة دعاء والاكتثار من الدعاء. وقد جاء ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. وان الانسان بعد تشهده يدعو ويختير من - 00:30:15

دعاء ما شاء فيطال فيه واطالته يعني آآ التورك فيها اسهل على الانسان يعني كوني جالس على ورقة يعني اسهل من كوني جالس على قدمه وعلى رجله اليسرى ويطول الجلوس يعني عليها فيكون - 00:30:41

يعني هذا التفريق بين التشهد الاول والتشهد الاخير لهذه الفوائد. نعم. قال حدثنا يحيى بن نعم. عن الليث نعم. عن خالد. خالد ابن يزيد الجمحي عن سعيد سعيد بن ابي هلال - 00:31:02

عن محمد بن عمرو بن حلحلة. نعم عن محمد بن عمرو بن عطاء. نعم قال وحدثنا الليث عن يزيد بن ابي حبيب ويزيد ابن محمد يعني هذا الاسناد اكثر المصريين. لانها يعني في الاول يعني مصريين - 00:31:22

يعني هنا في الاسناد الاول محمد يحيى بن بكير عن الليث عن خالد الجمحي وعن نهاية لكل هؤلاء المصريين نعم ثم بعد ذلك والثاني كذلك يزيد ابن الحبيب بصرى - 00:31:44

ولما ما بعده يزيد محمد مدني. نعم يزيد ابن محمد ابن قيس ابن محمرة المطلي المدنى نزيل مصر. نعم. عن محمد ابن نزيل البصري يعني ايضا يقال يعني ينسب الانسان يعني الى البلد اذا اذا نزلها - 00:32:02

آآ يعني آآ فيكون اصله من بلد وينزل ولدا فينسب الى هذه والى هذه. ينسب الى هذه والى هذه. وقد جاء عن النبوة رحمة الله انه قال اذا سكن الانسان بولده اربع سنوات نسب اليها. نعم - 00:32:22

عن محمد بن عمرو بن عن محمد بن حلحلة عن محمد بن عمرو بن عطاء انه كان جالسا مع نفر من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فقال ابو حميد الساعدي انا كنت احفظكم بصلة رسول الله صلى الله عليه وسلم. ثم قال وسمع الليث يزيد ابن ابي حبيب

- 00:32:43

ويزيد من محمد ابن حلحلة. وابن حلحلة من ابن عطاء قال ابو صالح عن الليث ابو صالح هذا هو كاتب الليل عبد الله بن صالح نعم كل فقار. نعم. وقال ابن المبارك عن يحيى ابن ايوب قال حدثني يزيد ابن ابي حبيب ان محمد بن عمرو حدثه كل فقر - 00:33:04  
قار يعني هذه الجملة التي جاءت في الحديث جاء في بعض الروايات كفار وقالوا ان هذا تصحيح وهذا الروايات تتبع على ذكر الفقهاء والمقصود ذلك فقار الظهر يعني فقار الظهر - 00:33:31

التي يعني هي خرزات لان في آآ يعني آآ عند الرکوع يعني تغير عن حالها ثم اذا رجع الى يعني يعود الكل فقار الى مكانه الذي كان عليه قبل الرکوع. نعم - 00:33:54

كأنك كذلك في فرق وبعضهم قال كل فقار وبعضهم قال كل فقاره. ايه. اظاف الهاء. نعم. قال رحمة الله تعالى باب من لم يرد التشهد الاول واجبا. لان النبي صلى الله عليه وسلم قام من الركعتين ولم يرجع. قال حدثنا ابو اليمان قال - 00:34:17

اخبرنا شعيب عن الزهري قال حدثني عبدالرحمن بن هرمز مولىبني عبد المطلب وقال مرة مولى ربيعة ابن الحارث ان عبد الله بن بحينة وهو من ازدي شنوة وهو حديث لبني عبد مناف وكان من اصحاب النبي صلى الله عليه - 00:34:37

وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى بهم الظهر فقام في الركعتين الاولتين لم يجلس فقام الناس ومعه حتى اذا قضى الصلاة وانتظرنا وانتظر الناس تسليمها كبر وهو جالس فسجد سجدين قبل ان - 00:34:57

سلم ثم سلم ثم قال باب من لم يرى التشهد الاول واجبا من لم يرى التشهد الاول واجبا. لان النبي صلى الله عليه وسلم قام من الركعتين ولم يرجع. لان النبي صلى الله عليه وسلم طام الركعتين ولم يرجع. لانه لو كان واجبا لرجوع - 00:35:17

لو كان واجباً لرجوع ولعل المقصود بالوجوب الذي هو الفرض الذي لا بد منه لأن الشيء الذي لا بد منه يرجع إليه. يعني إذا إذا تركه وإذا يعني تبين أنه ترك - 00:35:37

ركبه فإنه يرجع إليه. لكن الواجب هنا يعني آباء عظ اهل العلم قال أنه يعني ليس المقصود ليس بفرض وبعظامهم قال أنه يعني أنه مستحب وبعظامهم انه قال واجب ولكنه يجبر بسجود السهو كما فعل رسول الله - 00:35:55

صلى الله عليه وسلم كما فعل ذلك رسول الله عليه الصلاة والسلام والتشهد الأول يعني فيه تشهد وفيه جلوس لأنه هو شيئاً جلوس والذكر الذي يؤتى به في الجلوس فيكون إذا إذا ترك التشهد الأول وقام إلى الثالثة معناه ترك شيئاً - 00:36:15

ترك الجلوس وترك ذكر التشهد الذي هو التحيات لله والصلوات. حيث يكون جمع الاثنين ويكون سجود السهو لترك الاثنين. لترك الجلوس ولترك التشهد وكذلك قد يحصل من إنسان يجلس وينسى أنه يتوجهز - 00:36:39

فيكون أتي بأحد الاثنين وترك الثاني وكل منها واجب على قول يعني بعض أهل العلم الذين يقولون أنه واجب يجبر وش يجزاه. يجبر بسجود سهو. وبعض أهل العلم يقول أنه مستحب - 00:37:01

لكن معاونة الرسول عليه الصلاة والسلام عليه وكونه يعني لما حصل منه أنه ترك نسياناً جبره بسجوده يعني هذا يدل على أن إنسان لا يقل فيه ولا يتهاون فيه. وأنه يكون واجباً لكنه الواجب الذي إذا ترك نسياناً - 00:37:17

يجبروا يجبروا السجود ثم ذكر يعني هذا الحديث عن عبد الله بن مالك بن بحيرة رضي الله تعالى عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى بهم الظهر فقام في الركعتين الأولى لم يجلس فقام الناس معه صل - 00:37:39

بهم الظهر فقام من الركعتين الأولى لم يجلس فقام الناس معه. فجاء في بعض رواية أنهم سبحوا به ولكنه يعني استمر في قيامه واستمر في في الركعة التي دخل فيها أو التي قام إليها - 00:38:00

فلما فرغ من الصلاة ولم يبقى إلا سلام وكانوا ينتظرون منه أن يسلم كبر وهو جالس فسجد سجدين. يعني للسهو سجد جيدتين ثم سلم ودل هذا على أن هذه التشهد أنه يعني أه واجب ولكنه - 00:38:17

إذا ترك نسياناً يجبر في سجود السهو كما فعل ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم أقرأ هذا الحديث صل إلى أن النبي صلى الله عليه وسلم صل بهم الظهر فقام في الركعتين الأولى لم يجلس. فقام الناس معه حتى - 00:38:43

حتى إذا قضى الصلاة وانتظر الناس تسليميه كبر وهو جالس فسجد سجدين قبل أن يسلم ثم سلم وهذا السجود قبل السلام سجود قبل السلام لأنه كان عن نقص في الصلاة - 00:39:06

والنقص هو ترك التشهد وترك الجلوس له صار شديد السهو قبل السلام لأنه يعني جبر لنقص والنقص حصل في الصلاة فيؤتى به قبل السلام تؤتى به قبل السلام لأنه بسبب النقص - 00:39:25

وقد جاء في في حديث التشهد أن أنه يكون بعد السلام وهذا فيما إذا كان في زيادة الصلاة فإنه يفسد بعد بعد السلام يعني يسجد سهو بعد السلام ثم يسلم مرة أخرى بعد السجود - 00:39:48

نعم قال حدثنا أبو اليهاب الحكم ابن نافع عن الشعيب ابن أبي حمزة عن الزهري محمد مسلم من عبود الله ابن شهاب عن عبد الرحمن ابن هرمز هو الاعرج. مولىبني المطلب وقال مرة مولى ربيعة ابن الحارث عن عبد الله - 00:40:07

عن ابن بحينة. عبد الله ابن مالك ابن بحينة وأبو حينه هي امه فكان ينسب إليها ومشهور بالنسبة إليها واسم ابيه مالك عبد الله ابن مالك ابن بحينة وأبن بحينة هذه - 00:40:33

تكون معها الألف والألف تحذف يعني مع ابن إذا كان بين يعني علمين متناسلين. فلان ابن فلان ابن فلان لا يؤتى بالالف في ابن يعني عنده في الوصل هذى لا يؤتى بها إلى كذب عن اليهين متناسلين - 00:40:55

فلان ابن فلان فإذا ذكر فلان ابن فلان وفلان كلها مكسورة على الكسر. لأنها تابعة للراجل. لكن إذا جاء مثل يرجع للراجل ما يكون مكسور لأن أبو محينة ليس لقبة ليس وصفاً لمالك الذي قبلها - 00:41:19

وانما هو يرجع إلى عبد الله فيكون اعرابه يعرب اعراب عبد الله. إذا كان عبد الله مرفوع يرفع أبو بحينة وإذا كان منصوب ينصب ابن

ابن ابن وهكذا. وثبتت فيه الالف - 00:41:38

لأنه الذي قبلها الذي بعدها ليس ابنا للذي قبله وإنما تمحى فيما إذا كان الذي بعدها ابن للذي قبلها. كان  
قال وهو من أزدشنؤة وهو حليف لبني عبد مناف. يعني جمع قبيلة من العرب. قال نعم - 00:41:53

قال رحمة الله تعالى بباب التشهد في الأولى. قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا بكر عن جعفر بن ربيعة عن الأعرج عن عبدالله بن ما  
لك بن بحينة قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الظاهر فقام وعليه جلوس فلما كان في آخر صلاته سجد سجدين وهو  
جالس - 00:42:21

ثم ذكر باب التشهد في الأولى يعني أن الأولى يعني في في الوسط أو التشهد الأول يعني فيه وان فيه تشهد والدليل على هذا ان  
الرسول عليه الصلاة والسلام قال قام ولم يجلس يعني نازيا يعني فيه جلوس وفي تشهد في - 00:42:45

الجلوس لأنه لم يجلس وهمي وطريقته التي داوم عليها انه يجلس. لكنه في هذه المرة سهى ونسى عليه الصلاة  
والسلام فإذا هناك تشهد في الأولى اي يعني في أول الصلاة او التشهد الأول ولكنه يجبر بسجدة السهو اذا - 00:43:09  
اذا ترك نعم التشهد في الأولى قال ثم اورد حديث عبد الله بن مالك بن صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الظاهر فقام وعليه  
جلوس وعليه جلوس هذا من - 00:43:33

عليه جلوس يعني معناها انه ترك جلوسا قام وعليه جلوس الشاهد الأول ومعلوم ان الجلوس معه ايضا آتشهد  
والتشهد والتحيات لله والصلوات والطيبات. وقيل له تشهد لانه ختم باشد - 00:43:47

ان لا الله الا الله وان محمدا عبده ورسوله قيل له تشهد من اجل ما ختم به هذا الذكر وهو اشهد ان لا الله الا الله واعهد ان محمدا عبده  
ورسوله - 00:44:05

يعني فإذا هنا هناك شيئاً كلوش وتشهد في ذلك الجلوس قول وفعل قول هو تحية له والصلوات والطيبات هو فعل هو الجلوس بين  
آآ الركعتين الاولى والرکعتين الاخيرتين. نعم فقاموا عليه جلوس فلما كان في آخر صلاته سجد سجدين وهو جالس. نعم -  
00:44:17

هذا فيه اثبات التشهد في الأولى. يعني الاول لانه قال عليه جلوس. وانما قام نسيانا. نعم قال حدثنا قتيبة بن سعيد عن بكر عن جعفر  
بن ربيعة نعم عن الأعرج عن عبد الرحمن بن مالك بن بحينة لانه ذكر الأعرج - 00:44:47  
بلقبه وذكره بالاسناد الاول باسمه. قال عبد الرحمن بن هرمز وهنا قال الأعرج ومعرفة القاب المحدثين فائدتها الا يظن الشخص الواحد  
شخصين الذي لا يعرف ان عبد الرحمن بن فوز قالوا له اعرج وقال له يلقب الأعرج اذا عبد الرحمن الفروج يظن انه غير الأعرج -  
00:45:13

ففائدة معرفة الالقاب الا يظن الشخص الواحد شخصين اذا ذكر باسمه مرة وبذل ذكر بلقبه مرة من لا يعرف يقول هذا غير هذا مع انه  
شخص واحد يذكر باسمه في بعض الموضع ويذكر بلقبه في بعض الموضع وفي الاسناد الاول ذكر باسمه واسم - 00:45:40  
ابيه وفي الموضع الثاني او في الاسناد الثاني ذكره باللقب الذي هو الأعرج. نعم قال رحمة الله تعالى بباب التوحيد وفي هذه الرواية  
ذكر والد ابن بحيرة عبد الله بن بحينة ابن بحينة. ابوه مالك وامه بحينة - 00:46:04  
ابوه مالك وامه بحينة. فإذا عبد الله ابن ابي محمد ابن مالك الابن هذه ما يكون معها الف لانها بين علميين متناسلين الثاني يعني نشر  
الاول عبد الله بن مالك - 00:46:29

واما ابن بحينة فثبتت فيها الالف لان الذي يعني بعدها ليس ابنا للذي قبلها يعني بعده بل هي اسم لزوجة مالك الذي هو  
ابو عبد الله. نعم لكن لو جاءت فقط عبد الله ابن بحينة ما ثبتت الالف. ما جذعنا - 00:46:49

عبد الله بن عينة يعني منسوب الى امة. نعم قال رحمة الله تعالى بباب التشهد في الاخرة. قال حدثنا ابو نعيم قال حدثنا الاعمش عن  
شقيق ابن سلمة. قال قال عبد الله - 00:47:13

رضي الله عنه كنا اذا صلينا خلف النبي صلى الله عليه وسلم قلنا السلام على جبريل وميكائيل السلام على فلان وفلان. فالتفت علينا

رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إن الله هو السلام. فإذا - 00:47:29

احدكم فليقل التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين.  
فإنكم إذا قلتموها أصابت كل عبد صالح في السماء والارض اشهد ان لا اله الا الله وأشهد ان محمدا عبده ورسوله - 00:47:49  
ثم قال باب التشهد في الآخرة. باب التشهد في الآخرة يعني في آخر الصلاة يعني في التشهد الثاني من الصلاة التي فيها تشهدان ومعلوم ان التشهد يؤتى به في الاول. في الاول يقال تحيات الله والصلة والطيبات كما جاء في التاسع الثاني. ويؤتى به ايضا -

00:48:15

في التشهد الثاني في الاول اه جلوس للتشهد وذكر التشهد اللفظ والقول والفعل والتشهد الاخير كذلك يعني يعني فعل وقول وقد ذكر في اه هذا الحديث اه صفة التشهد - 00:48:41

التي هو تشهد ابن مسعود لأن الصحابة رضي الله عنهم وارضاهم جاء عنهم عدة تشهدات يروونها عن رسول الله عليه الصلاة والسلام الى تشهد لعمر وتشهد لابن عباس تشهد لابي موسى وتشهد يعني ابن مسعود لكن ابن مسعود هو اصحها وهو اشهرها - 00:49:04  
وهو الذي عليه اكثر العلماء ثمان هذه الانواع التي وردت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الخلاف فيها خلاف تنوع بمعنى ان الانسان له ان يأتي بهذا او بهذا او بهذا. كل ما صح عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم من الفاظ التشهد فالانسان يأتي به لكن لا يجمع - 00:49:25

اينها لا يجمع بين التشهدات لأن الرسول ما جمع بينها جاما وهذا وجعا وهذا وجعا وهذا. فإذا اتي بهذا او بهذا فهو على حق والخلاف بين العلماء كون واحد يقول يأخذ تشهد مسعود واحد يأخذ تشهد بن عباس. عمر. هذا اختيار تنوع - 00:49:48  
انواع للحق انواع الحق وليس من خلاف التظاهر. اختلاف التضاد هذا حلال وهذا حرام. واحد يقول هذا حلال بدوي حرام. هذا يبطل الصلاة وهذا ما يبطل الصلاة. اختلاف قضت لكن هذا اتي بهذا فهو على حق وان اتي به فهو حق وان اتي باذى وهذا مثل الفاظ الاستفتاح ايضا - 00:50:11

ومثل الفاظ الاذان كلها الخلاف فيها من قبيلة اختلاف التنوع انواع للحق الحق انواع ان اتي بهذا النوع صحيح؟ وان اتي بهذا النوع صحيح؟ وان اتي بهذا النوع صحيح لكن لا يجمع بين هذه الانواع - 00:50:32

حتى يجمع بين هذه الانواع. وتشهد ابن مسعود هو الذي جاء في الصحيحين. واتفق عليه البخاري ومسلم وجاء كثير من من المحدثين والتشهدات الاخرى يعني ليس لم يخرج البخاري منها شيئا - 00:50:48  
وانما جاء المسلم جاء عنه يعني تشهد ابن عباس وجاء في يعني في الكتب الاخرى تشهدات اخرى ولكن الذي اتفق عليه اه صاحبها الصحيح هو تشهد ابن مسعود الذي ذكره المصنف هنا في هذا الباب - 00:51:10

فكانوا يعني يقولون في جلوسهم آآ السلام على جبريل وميكائيل السلام على فلان وفلان ويسمون عدد من الملائكة فالرسول عليه الصلاة والسلام اخبرهم وجاء في بعض الرواية هنا التفت في الصلاة وقال لهم وانما بعدها سلم وانصرف والتفت اليهم قال لهم - 00:51:33

بين لهم صلى الله عليه وسلم ان هذا يعني لا يصلح ان يفعلا هذا وان عليهم ان يأتوا بهذا الذكر الذي بينه الرسول عليه الصلاة والسلام وعلمه ابن مسعود. وقد بين ابن مسعود رضي الله عنه انه كان علمه اياته كما يعلمه السورة من القرآن. كان - 00:51:58  
كما يعلم السورة من القرآن يعني معناه الفاظه يعني جملة جملة يعني بحيث ان انه لا ولا ينقص من هذه الالفاظ التي علمها رسول الله صلى الله عليه وسلم. وهذا التشهد الذي هو تشهد ابن مسعود رضي الله تعالى عنه - 00:52:18

اه قال فيه النبي صلى الله عليه وسلم اما قال فان الله لا تقول هكذا فان الله هو السلام ومنه السلام فلا يقال السلام على الله من عباده السلام على الله. الله تعالى هو السلام ومنه السلام - 00:52:38

والله تعالى يدعى ولا يدعى له والذين هم بحاجة الى الدعاء يعني الملائكة والانسان والجن هم الذين يدعى لهم والله تعالى يدعى ولا يدعى له فكونه يسلم عليه يعني دعاء له - 00:52:55

يعني والله تعالى هو الذي يدعى. فهو السلام ومنه السلام فهو سبحانه هو السلام ومنه السلام والله عز وجل متصف بكل كمال ومنزه عن كل نقص الله عز وجل متصف بكل كمال ومنزه عن كل نقص - 00:53:19

فإنك عليهم النبي صلى الله عليه وسلم قوم يقول السلام على الله من عباده ولكنه فيما يتعلق وقول السلام على جبريل وميكائيل اعطائهم شيء يشمل يشمل من يسمونهم وغير من - 00:53:39

في قوله السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين يعني عبادي الله الصالحين تغنى عن جبريل وميكائيل واسرافيل وكذا وكذا وفي تعداد الملائكة وتعداد الحديث من الناس التي بهذه الجملة التي هي من جوامع كلمة - 00:53:54

صلى الله عليه وسلم حيث جاء في التشهد السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فيبين عليه الصلة والسلام لما نهاهم عن الشيء الذي يقولونه يقولونه دلهم على الذي يقولونه. لا هم عن الشيء الذي قالوه وأنه يعني لا يصح أن - 00:54:08

قال لانه دعاء لله والله يدعى ولا يدعى له. والمخلوقون هم الذين يدعى لهم ولا يدعون علمه وقال التحيات لله التحيات يعني جميع التعظيمات الله تعالى هو المستحق لها هو المستحق لكل كمال ولكل تعظيم - 00:54:26

وهو سبحانه وتعالى السلام الذي هو مسلم لغيره وهو سالم من كل نقص واتصفوا بكل كمال ومنزه عن كل نقص سبحانه وتعالى التحيات لله والصلوات الصلوات فسرت بالصلوات الخمس وفصلت بالصلوات مطلقا - 00:54:49

خمسة وغير خمس وفسرت الدعوات الذي هو المعنى اللغوي لأن الصلة معناها بلغة دعاء يعني الدعوات يعني معناه يعني لغة وشرعا التي اللغة التي هي الدعاء وشرعا الذي هي الصلوات الخمس التي - 00:55:14

والنواول التي نفعل بها هي لله عز وجل ان صلاته ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له. والطيبات الطيبات من الأقوال والثناء والتعظيم هو الله تعالى المستحق له - 00:55:35

كما قال الله وهدوا الى الطيب من القول يعني فطيب من الكلام وكذلك طيب من الافعال الذي يتقرب به الى الله عز وجل كل ذلك لله سبحانه وتعالى الصلوات التحيات لله والصلوات والطيبات. ثم قال السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته. بدأ بالرسول عليه الصلاة والسلام - 00:55:57

لانه الذي ارسله الله رحمة للعالمين والذي اه اه كل خير حصل لهذه الامة فانما حصل بسببه وبما جاء به من عند ربه وتعالى فهو يعني قدم على غيره بالدعاء لهؤلء. والسلام والرحمة والبركة - 00:56:19

السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته وجاء في الحديث ايها النبي السلام عليك ايها النبي وجاء في اه بعض اه روایات اه اه حدیث ابن مسعود في صحيح البخاري ان الصحابة رضي الله عنهم وارضاهم كانوا في - 00:56:43

حياته يقول السلام عليك ايها النبي فلما توفي كانوا يقولون السلام على النبي ورحمة الله وبركاته من من الخطاب الى الغيبة من الخطاب الى الغيبة. لكنه جاء عن عمر رضي الله عنه اقره الصحابة على ذلك - 00:57:05

انه كان في زمن خلاوته على المنبر يعلم الناس التشهد وفيه انه يقول في التعليم السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته وبعد وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم وفي خلافة عمر كان على المنبر يعلمه التشهد ويقول السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته - 00:57:23

ودل هذا على ان ذلك سائع وان هذا سائق. فمن قال السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته هذا حق ومن قال السلام على النبي ورحمة الله وبركاته على حق. لأن هذا جاء عن الصحابة وهذا جاء عن الصحابة. ولا بأس بهذا ولا بهذا. السلام عليك ايها النبي ورحمة الله - 00:57:46

وبركاته. قدعا له بالسلامة والرحمة والبركة الدعاء له بسلامته والرحمة والبركة. السلام من كل نقص تحصيل كل كمال يليق بالانسان وكذلك بالرحمة وبالبركة ثم بعد ذلك انتقل الى السلام على الانسان نفسه وعلى غيره من عبادي الله الصالحين السلام - 00:58:06

عليانا وعلى عبادي الله الصالحين وفي هذا ان الانسان يبدأ بنفسه بالدعاء السلام علينا وعلى عبادي الله الصالحين ثم عبادي الله الصالحين كما اشرت من قبل ان هذا يعني عن فلان وفلان. السلام على فلان وفلان وفلان يعني عنه - 00:58:36

عليها وعلى عباده الانصار. ولهذا فسرها بقوله فانكم اذا قلتم ذلك اه اصابت كل عبد صالح في السماء والارض في السماء والارض تعرف هذا الدعاء يكون لكل صلاة - [00:58:57](#)

وفي هذا ايضا تنبئه الى آآ الصلاح ويعني ما يحصل بسببه من الخير وما يتعرض له من الدعوات التي يعني يدعوا بها كل مصلي حيث قال السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين. فيحرص الانسان على ان يكون من - [00:59:13](#) حتى تناه او يناله آآ هذا الدعاء من كل مصل في صلاته. والصلاح هو الاستقامة على امر الله لما جاء عن الله ورسوله صلى الله عليه وسلم. السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين - [00:59:34](#)

ثم بعد ذلك قال اشهد ان لا الله الا الله واهد ان محمدا عبده ورسوله فذكر الشهادة لله عز وجل بالالوهية ولنبئه صلى الله عليه وسلم بالرسالة ووصف النبي صلى الله عليه وسلم في هذا بوصفين هما اللذان كان يحب النبي صلى الله عليه وسلم ان يوصى بهما وهما العبودية والرسالة - [00:59:50](#)

ولهذا الرسول عليه الصلاة والسلام حديث البخاري قال لا تطربني كما طرف النصارى بن مرريم انما انا عبد فقولوا عبد الله ورسوله. فقولوا عبد الله ورسوله فان هذا التشهد مشتمل على هذا الذي يرغبه الرسول صلى الله عليه وسلم والذي يريده الرسول صلى الله عليه وسلم والذي ارشده الرسول عليه الصلاة - [01:00:11](#)

ان يوصى به قال اشهد ان محمدا عبده ورسوله ولهذا قيل للتشهد والتشهد بأنه ختم بهذا التشهد. الذي هو اشهد ان لا الله واهد ان محمدا رسول الله. وهاتان الشهادتان متلازمتان - [01:00:31](#)

لا تنفك احداهما عن الاخر ومقتضاهما ان الشهادة لله بان تكون عبادة خالصة لله والشهادة للنبي صلى الله عليه وسلم بالرسالة والعبودية لله ان تكون عبادة الله طبقا لما جاء به رسول الله عليه الصلاة والسلام - [01:00:47](#)

فلا يعبد الله الا فلان تكون فالعبادة لا تكون الا لله ولا تكون الا وفقا لشريعة رسول الله. صلى الله عليه وسلم فلا بد من الاخلاص لله وحده ولابد من المتابعة للرسول عليه الصلاة والسلام وهذا هما ركنا يعني - [01:01:09](#)

الذي ينبغي عليهم قبول العمل. الاخلاص والمتابعة الاخلاص هو مقتضى يشهد ان لا الله الا الله. والمتابعة المقتضى اشهد ان محمدا عبده ورسوله صلوات الله وسلامه وبركاته عليه ثم ان النبي صلى الله عليه وسلم ذكر في هذا التشهد بوصف النبوة ووصل رسالة. ذكر بوصف النبوة ووصف الرسالة. وقدم وصف النبوة في السلام - [01:01:31](#)

ايها النبي على ما جاء في التشهد في اخر يوصل رسالة. لان النبوة حصلت اولا والرسالة حصلت بعد ذلك. لانه اول ما نزل القرآن اقرأ وبهذا نبي ولما نزعه المدثر ارسل - [01:01:53](#)

ولهذا يقول الشيخ حسام محمد ابن عبد الوهاب رحمة الله عليه في الاصول الثلاثة نبي به اقرأ وارسل لمدته يعني صار نبيا لما نزل يقرأ وصار رسول ام انس عليه ايها المدثر قم فعن الذئب - [01:02:11](#)

فاما ذكر يعني في هذا التشهد الوصفين الرسول صلى الله عليه وسلم وصي النبوة وصل رسالة وقدم وصف النبوة في تقدم ووصي النبوة على وصفه رسالة صلوات الله وسلامه وبركاته عليه - [01:02:29](#)

والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين. جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم والهمكم الله الصواب وفقكم نفعنا الله بما سمعنا وغفر الله لنا ولكم وللمسلمين اجمعين. سبحانك الله ربنا وبحمدك نشهد ان لا الله الا انت نستغفك ونتوب اليك - [01:02:43](#)